

Distr.: General
29 June 2020
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والأربعون

24 شباط/فبراير - 13 آذار/مارس و15-23 حزيران/يونيه 2020

البند 2 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 19 حزيران/يونيه 2020

2/43 - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإذ يؤكد من جديد أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسة عن احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وإعمالها، وعن الوفاء بالتزاماتها بموجب معاهدات واتفاقات حقوق الإنسان التي هي أطراف فيها، بما في ذلك في سياق تجمعات من قبيل الاحتجاجات السلمية، وعن ضمان أن تكون التشريعات والسياسات والممارسات الوطنية، بما في ذلك الإطار الوطني لممارسة الحقوق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات والتعبير، ممتثلة للقانون الدولي لحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قراره 2/40 المؤرخ 21 آذار/مارس 2019 بشأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا،

وإذ يرحب بتقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا، المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والأربعين⁽¹⁾،

وإذ يضع في اعتباره استمرار الأزمة الاجتماعية السياسية وأزمة حقوق الإنسان في نيكاراغوا، على النحو الموثق في تقرير المفوضية السامية، وأثرها السلبي على التمتع بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية،



وإذ يرحب بالجهود التي تبذلها دول مجاورة ودول أخرى في المنطقة لاستضافة المهاجرين واللاجئين وملتزمسي اللجوء النيكاراغويين، وإذ يسلم بما لذلك من آثار اجتماعية واقتصادية على تلك الدول،

وإذ يلاحظ تقديم حكومة نيكاراغوا بعض التقارير الوطنية إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان ذات الصلة، وفي سياق الاستعراض الدوري الشامل،

وإذ يرحب بالإفراج عن الأشخاص الذين سُلبوا حريتهم تعسفاً بسبب احتجاجات عام 2018، في حين لا يزال يشعر بالقلق إزاء استمرار احتجاز المزيد من الأشخاص أو إخضاعهم لتدابير بديلة للاحتجاز، بمن فيهم عدة أشخاص ممن أُفْرِج عنهم سابقاً بموجب قانون العفو،

وإذ يعرب عن القلق لأن النطاق الواسع للقانون رقم 996 (قانون العفو) قد يؤدي إلى الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان، بما يتعارض مع القانون الدولي، وقد لا يوفر الحماية الكافية للأشخاص المفرج عنهم من الاحتجاز التعسفي بسبب احتجاجات عام 2018،

وإذ يلاحظ أنه، وفقاً للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، فإن المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في نيكاراغوا (مكتب الدفاع عن حقوق الإنسان) لا تتحلى بالاستقلالية التي تقتضيها المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) ولا تتصرف بطريقة متوافقة تماماً مع هذه المبادئ،

وإذ يدين جميع أعمال التخويف والانتقام، سواء على الإنترنت أو خارجها، التي تمارسها جهات حكومية وغير حكومية ضد الأفراد والجماعات الذين يسعون إلى التعاون أو تعاونوا مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في مجال حقوق الإنسان، أو مع منظمة الدول الأمريكية أو لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان،

وإذ يؤكد أن من الأساسي إجراء انتخابات حرة ونزيهة وشفافة وذات مصداقية، وفقاً للمعايير الدولية، من أجل التوصل إلى حل سلمي وديمقراطي لأزمة حقوق الإنسان في نيكاراغوا، وأن من الأساسي أيضاً مشاركة المعارضة السياسية ومراقبي انتخابات وطنيين ودوليين مستقلين دون أي عوائق،

1- يعرب عن بالغ قلقه بسبب استمرار ورود تقارير عن الانتهاكات والتجاوزات الخطيرة لحقوق الإنسان منذ نيسان/أبريل 2018، واستمرار استخدام الشرطة المفرط للقوة من أجل قمع الاحتجاجات الاجتماعية، وأعمال العنف التي ترتكبها الجماعات المسلحة، وكذلك بسبب التقارير التي تشير إلى استمرار الاعتقالات غير القانونية والاحتجازات التعسفية، والمضايقة، والتعذيب، والعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي أثناء الاحتجاز؛

2- يعرب عن قلقه بسبب استمرار القيود المفروضة على الحيز المدني وقمع المعارضة في نيكاراغوا مع استهداف المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم المدافعات عن حقوق الإنسان، والقادة المجتمعيين والدينيين والصحفيين وغيرهم من العاملين في وسائل الإعلام والطلاب والضحايا وأفراد أسرهم والأفراد الذين يعبرون عن آراء منتقدة للحكومة؛

3- يحث حكومة نيكاراغوا على احترام الحقوق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات والتعبير، واستقلالية وسائل الإعلام وهيئة الادعاء والجهاز القضائي من خلال الترخيص بتنظيم مظاهرات سلمية وعامة، وإعادة التسجيل القانوني لمنظمات المجتمع المدني والمنابر الإعلامية المستقلة التي ألغيت، وإعادة الأصول المصادرة؛

4- يدعو حكومة نيكاراغوا إلى الكف عن استخدام الاعتقالات التعسفية والاحتجازات التعسفية أو التدابير البديلة للاحتجاز كوسيلة لقمع المعارضة، والإفراج دون شروط عن جميع المحتجزين بصورة تعسفية أو غير قانونية، وضمان الحقوق في المحاكمة وفق الأصول القانونية، وكفالة أن تحترم

ظروف الاحتجاز قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد مانديلا) على النحو الواجب وأن تمثل للالتزامات والمعايير السارية في مجال حقوق الإنسان، وإجراء تحقيقات فورية ونزيهة في أي ادعاءات بشأن الإعدام خارج نطاق القضاء أو التعذيب أو سوء المعاملة، واتخاذ إجراءات فعالة ضد العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي؛

5- يحث حكومة نيكاراغوا على ضمان بيئة آمنة وتمكينية للمدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم المدافعات عن حقوق الإنسان، وتوفير الظروف الملائمة لهم لأداء عملهم بحرية؛

6- يهيب بحكومة نيكاراغوا أن تتخذ تدابير فعالة لضمان استقلالية ونزاهة النظام القضائي ومكتب الدفاع عن حقوق الإنسان؛

7- يحث حكومة نيكاراغوا على وضع خطة عمل للمساءلة تكون شاملة وجامعة وتركز على الضحايا والناجين، على النحو الذي أوصت به مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في تقريرها، وتشمل، في جملة أمور، إجراء تحقيقات جنائية سريعة وشاملة وشفافة في جميع ادعاءات انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان المرتكبة منذ عام 2018 وملاحقة مرتكبيها؛ واتخاذ تدابير تضمن الوصول إلى العدالة والحقيقة والتعويضات وضمانات عدم التكرار؛ وإجراء مشاورات تشاركية وشاملة من أجل إصلاح القطاع القضائي؛ وإصلاح قطاع الأمن بصورة شاملة، بما في ذلك تفكيك الجماعات المسلحة ونزع سلاحها؛

8- يهيب بحكومة نيكاراغوا أن تستأنف تعاونها مع المفوضية السامية ومجلس حقوق الإنسان وآلياته ومع منظمة الدول الأمريكية ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، بسبل منها منح إمكانية الوصول دون عوائق إلى جميع الأماكن في البلد وتسهيل الزيارات، وأن تنظر بشكل إيجابي في التوصيات المقدمة في تقارير هذه الهيئات وعروض المساعدة التقنية، وأن تعزز تعاونها مع هيئات المعاهدات ذات الصلة؛

9- يهيب أيضاً بحكومة نيكاراغوا أن تمنع أي أعمال تخويف أو انتقام وأن تمتنع عن القيام بها وأن تدينها علناً، وأن تحقق في هذه الأعمال وتعاقب عليها، بما فيها تلك المرتكبة ضد من يتعاونون أو يسعون إلى التعاون مع الهيئات الدولية والإقليمية، ولا سيما مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في مجال حقوق الإنسان، أو مع منظمة الدول الأمريكية أو لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان؛

10- يهيب كذلك بحكومة نيكاراغوا أن تكفل إجراء حوار وطني واسع النطاق وذي مصداقية وتمثيلي وشامل وشفاف بمشاركة جميع الأطراف، ويحث الحكومة على التنفيذ الكامل للاتفاقات المبرمة مع التحالف المدني من أجل العدالة والديمقراطية في آذار/مارس 2019، وفي هذا الصدد، يطلب من المجتمع الدولي دعم هذه الجهود؛

11- يحث حكومة نيكاراغوا والمؤسسات الانتخابية المعنية على إجراء وتنفيذ إصلاحات قانونية ومؤسسية لضمان انتخابات حرة ونزيهة وشفافة وذات مصداقية تجري وفقاً للمعايير الدولية، وبحضور مراقبين انتخابيين وطنيين ودوليين مستقلين؛

12- يشجع على مواصلة وتقوية التعاون بين لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان وآلياته من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا؛

13- يطلب إلى المفوضية السامية أن تعزز الرصد الذي تضطلع به المفوضية وأن تواصل الإبلاغ عن حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا، بطرق منها إعداد تقرير مكتوب شامل يقيّم التقدم المحرز والتحديات المتعلقة بهذه الحالة، وتقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السادسة والأربعين،

لتلبيه جلسة تحاور، وتقديم تحديث شفوي عن حالة حقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان في دورتيه الرابعة والأربعين والخامسة والأربعين.

الجلسة 44

19 حزيران/يونيه 2020

[اعتمد بتصويت مسجل بأغلبية 24 صوتاً مقابل أربعة أصوات، وامتناع 19 عضواً عن التصويت. وكانت نتائج التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، أفغانستان، ألمانيا، أوروغواي، أوكرانيا، إيطاليا، البرازيل، بلغاريا، بولندا، بيرو، تشيكيا، جزر البهاما، جزر مارشال، جمهورية كوريا، الدانمرك، سلوفاكيا، شيلي، فيجي، المكسيك، النمسا، هولندا، اليابان

المعارضون:

إريتريا، الصومال، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)

الممتنعون:

أرمينيا، إندونيسيا، أنغولا، باكستان، البحرين، بنغلاديش، بوركينا فاسو، توغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، السنغال، السودان، قطر، الكاميرون، ليبيا، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، الهند]